

## الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[ 319 ] وعلى الكافرين (1) لا مجال لايرادها. ونقول: إن هذه الرواية لا يمكن أن تصح،

وذلك لعدة أمور ذكر البعض شطرا منها، فنحن نكتفي بما قال، ونصرف النظر عن سائر  
المؤاخذات الذي يمكن تسجيلها هنا. فنقول: قال في بغية الالمعي ما ملخصه: 1 - إن أبا  
هريرة أسلم بعد الهدنة، ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله (صلى الله عليه وآله) ليدعو على قوم صالحهم على  
أمر ما خانوا في شئ منه بعد. 2 - وفي الحديث: أنه صلى الله عليه وآله ترك القنوت  
لمجيئهم، وقد صالحهم على أنهم لا يأتيه منهم رجل - وإن كان على دينه - إلا رده عليهم.  
وما كان ليدعوا بشئ لو استجيب له لسعى هو في خلافه. 3 - ودعا الوليد، وهشام، وترك أبا  
جندل، أبا بصير وكانا أحق به، وقد رأى من إبتلاء أبي جندل ما رأى. 4 - وروى عن ابن سعد  
في طبقاته ص 98 ج 4 عن الواقدي: أن وليد بن الوليد انفلت منهم، فأرسله رسول الله صلى  
الله عليه وآله إلى مكة، ليأتي بسلمة وعياش، وهذا بعد بدر بثلاث سنين. 5 - ومن لفظ  
الدعاء: اجعل عليهم سنين كسني يوسف. وهذا لم يكن بعد الهدنة قط. 6 - وفي قنوته عند  
مسلم، والطحاوي: اللهم العن رعلا وذكوان وعصية عصت الله ورسوله. وهذا الدعاء كان على  
قاتلي القراء ببئر معونة، في صفر، على رأس أربعة أشهر من أحد، قال ابن اسحاق. 7 -  
وأكثر من روى حديث القنوت: كابين عباس، وابن عمر، وابن

(1) ذكر إحداها مع مصادرها حين الرد على

دعوى كون القنوت كان في خصوص صلاة الصبح، فراجع. (\*)